اللهم صل على سيدنا محمد الحبيب
وعلى آله وصحبه وسلم

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مالك عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي
وقاص عن عبد الله بن نسطاس عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من حلف على منبري هذا بيمين آثمة تبوأ مقعده من النار أخبرنا مالك ابن أنس عن
داود بن الحصين أنه سمع أبا غطفان المري قال اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع
إلى مروان بن الحكم في دار فقضى باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال زيد أحلف
له مكاني فقال مروان لا والله إلا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف أن حقه لحق ويأبى
أن يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك قال مالك كره زيد صبر اليمين أخبرني
عبد الله بن مؤمل عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس من الطائف في جاريتين
ضربت إحداهما الأخرى ولا شاهد عليهما فكتب إلي أن احبسهما بعد العصر
ثم اقرأ عليهما إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ففعلت
فاعترفت أخرج الثلاثة الأحاديث من كتاب اليمين مع الشاهد

باب لغو اليمين ومن حلف على يمين مؤكدة

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا سفيان حدثنا عمرو وابن جريج عن
عطاء قال ذهبت أنا وعبيد بن عمير إلى عائشة رضي الله عنها وهي معتكفة
في ثبير فسألناها عن قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم قالت
والله بلى والله أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت
لغو اليمين قول الإنسان لا والله وبلى والله وعن ابن عمر أنه قال من حلف
على يمين فوكدها فعليه عتق رقبة أخرج الأول من كتاب الكفارات
والنذور والثاني والثالث في كتاب اختلاف مالك والشافعي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجهاد وقسم الغنائم

باب القتال على التوحيد

أخبرنا

اللهم صل على سيدنا محمد الحبيب
وعلى آله وصحبه وسلم

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماء هم
وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد
بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك كسرى فلا
كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن
كنوزهما في سبيل الله أخرج الأول من الجزء الثاني من اختلاف الحديث
والثاني من كتاب جراح العمد والثالث من كتاب الجزية

باب لا يفر واحد من اثنين

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس
لما نزلت هذه الآية إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين فكتب عليهم
أن لا يفر العشرون من المائتين فأنزل الله تعالى الآن خفف الله عنكم وعلم
أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين فخفف عنهم وكتب عليهم
أن لا يفر مائة من مائتين أخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابن عباس قال من فر من
ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر أخرج الأول من كتاب الجزية والثاني
من كتاب قتال المشركين

باب منه الفارون الكارون

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد
الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سرية فلقوا العدو فحاص الناس حيصة فأتينا المدينة ففتحنا
بابها وقلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الفارون فقال بل أنتم
الكارون وأنا فئتكم أخرجه من كتاب الجزية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)